

العمير خلال لقائه الأول مع ناخبات «الثالثة»: نسعى لإقرار قوانين تسهم في حل مشاكل المواطنين



د. علي العمير

في بادرة لافتة، عقد النائب د. علي العمير لقاء مع ناخبات الدائرة الثالثة، حيث كان الحضور مشجعاً جداً، تخللته إشادة من الحاضرات بعقد مثل هذه اللقاءات بعد الانتخابات، خاصة أن الكثير من الأعضاء لم يقم بملح هذه اللقاءات حتى الآن، وأطلع العمير الحاضرات على ما حدث في مجلس الأمة خلال الجلسات الأخيرة، وأهم القرارات التي أصدرها المجلس، وأهم القوانين التي تم التصويت عليها، وكذلك المرحلة المقبلة وتصوره حولها.

وأوضح العمير للمشاركات في ندوته السنوية عن الاقتراحات التي قدمها والأسئلة البرلمانية والاقتراحات برغبة، وذكر الإسهامات البرلمانية التي قام بها منذ بدء دور الاعتقاد الحالي بالجلسات، سواء الاعترافية او الجلسات الخاصة التي حضرها، وأشار الى ان نسبة حضوره الجلسات العامة واللجان هي 100% لافتاً الى أنه عضو باللجان التعليمية والبيئية.

واستعرض العمير القوانين المعروضة على المجلس واللجان وما تم إنجازها منها مثل صندوق المحافظة المالية لدعم الطلبة الدارسين على نفقتهم الخاصة والذي تم التصويت عليه في المادتين الأولى والثانية، وكذلك قانون المدينة الطبية وتم إقراره في المادولة الأولى وإقرار قانون خطة التنمية للسنة الثانية، وخط التصويت بالموافقة على أكاديمية جابر للتعليم التطبيقي في المادولة الأولى، وكان العمير أحد من تقدموا بهذا الاقتراح من النواب.

وتناول العمير قضية

الإضرابات، وذكر أنه أيد حقوق العاملين، ولكن ليس بالآلية والاسلوب الذي اتخذه وهو تعطيل مصالح المواطنين وشل البلد، ولذلك قام بنحية من أضررت العمل ثم تراجع في الوقت المناسب على الإقلا قبل أن يتسبب بأذى كبير.

وانتقل العمير الى الحديث عن طلبات رفع الحصانة عن عدد من النواب والتي تم التصويت عليها أخيراً، وقال العمير: إنني أرى أنه من المفترض رفع الحصانة حتى يتمكن المظلوم من اخذ حقه ويمثل النائب أمام القضاء الذي لا يشك في عدالته واستقلاليته، لافتاً الى انه صوت قسماً كل طلبات رفع الحصانة بالموافقة على رفعها فقد ظهر له ان كل القضايا الحالية هي وقائع مثبته ومحددة ولا مجال للادعاء بالكيدية فيها.

وتطرق العمير الى الحديث عن موضوع تغيير بلاغ اقتحام المجلس، وهو التعديل الذي قام به مكتب المجلس الحالي، وقال العمير: أنا ضد هذا الأسلوب وهذه الطريقة، وبشأن حديث الحاضرات عن مشكلة تعدد حوادث الاقتحامات في الأونة الأخيرة، ومنها اقتحام المجلس والمغار الانتخابية وقنوات تلفزيونية وضرورة أن يكون هناك ثقافة في مناهجنا التربوية تعلم النشأ والشباب أهمية احترام القانون، وألا يكون هناك أخذ الحق باليد، قال العمير: هذه قضية مهمة جداً ستأتيها، وأقدم اقتراحاً فيها وهي قضية تدريس الحقوق والواجبات في المدارس والمغارات الإسلامية التي تعمل على تأكيد الثوابت والقيم وتربية النشأ.

وتناول العمير قضية ملق

النهضة الذي أثار جدلاً واسعاً وشرح أسباب معارضته له بسبب استهداف المؤتمس للشرعية الإسلامية، كما أنه لم يكن له غطاء قانوني، وأضاف العمير قائلاً: حسناً فعلت وزارة الداخلية بمنعه لكن عندما انتقل الى جمعية الخريجين تم تغيير اسمه وأصبح مجرد ندوات ومحاضرات، وهذا أمر متروك لرقابة وزارتي الشؤون والداخلية على جمعيات النفع العام.

وتحدث العمير عن موقفه من قضية سب الرسول ﷺ والمساس بعرضه، حيث قال: إن لسي موقفاً واضحاً من هذه القضية، وقد تحدثت في جلسة الخميس وأكدت أننا لا يمكن ان نسمح لجاهل أو مستقصد بان يشكك في حبنا كمسلمين للنبي ﷺ.

وانتقل العمير الى الحديث عن قضية الاغذية الفاسدة، وأشار الى كلمته في جلسة الثلاثاء الفاضل حول أهمية تشديد الحكومة للرقابة الغذائية، موضحاً انه تقدم باقتراح بهذا الخصوص حول الرقابة الغذائية، وان شاء الله يرى النور قريباً وبعد انتهاء العمير من كلمته، تم فتح باب النقاش وتركزت الأسئلة ومداخلات النساء الحاضرات حول عدد من القضايا منها مشاكل المطلقات والمعانة خاصة في السكن مثل قضية صباح السالم ومجمع الصواري والشقق الموجودة بهما.

وأثارت الحاضرات قضية الزيادات المالية وطلبن تفسيراً حولها، خاصة زيادات المتقاعدين وحجم الزيادات، فأوضح العمير ان الزيادة هي 12,5% على الراتب

أورد تعليقاً على القانون المقترح الكندري: عقوبة الطعن بالذات الإلهية والرسول ﷺ وفقاً للقانون الوضعي

والرسول صلى الله عليه وسلم، والقول بصعوبة الأخذ بالرأي الثاني يعود للأسباب التالية:

1- أن العقوبات الشرعية يجب أن تطبق جميعاً، وتطبيق عقوبة واحدة من تلك العقوبات هي تجزئة لا تعطينا الحق بالقول باننا طبقنا شرع الله عز وجل.

2- تطبيق العقوبات الشرعية لا تتوافق مع النظام القضائي المعمول به حالياً من حيث تشكيل المحاكم الجنائية واختصاصاتها.

3- يلزم لتطبيق الحدود الشرعية إنشاء محاكم شرعية مختصة بالنظر في تلك الجرائم. وخروجاً عن العواطف في إصاار التشريعات الجزائية، فإننا نقترح على اللجنة التشريعية الآتي:

1- المرحلة الأولى: تشديد العقوبة على من يطعن بالذات الإلهية وبالرسول ﷺ بالحسب مدة لا تزيد على 10 سنوات وهو طريق أسرع وأسهل في ردع من يرتكب هذه الكبيرة في الوقت الحاضر ودون الدخول في الخلافات السياسية والشرعية في تشريع حد القتل على مرتكب هذه الكبيرة.

2- المرحلة الثانية: تنظيم وتشريع عقوبات الحدود والقصاص وفقاً لتنظيم قانوني جديد وفقاً للأسلوب التالي:

أ- الإبقاء على قانون الجزاء والقوانين الجزائية الكاملة له وكذلك قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية.

ب- العمل على تقنين عقوبات الحدود والقصاص في تشريع مستقل وإلغاء ما يتعارض معها فقط في قانون الجزاء.

ج- العمل على تنظيم محاكم شرعية مختصة فقط في نظر الجرائم التي تعاقب حذاً أو قصاصاً.



د. فيصل الكندري

عليه الطعن بالذات الإلهية أو بالرسول ﷺ سيكون لمحكمة التمييز أن تقضي عليه بعقوبة الإعدام أو الحبس المؤبد أم أن المسدة مفتوحة إلى ما لا نهاية.

● الاقتراح خالف نظام العود المعمول به قانوناً طالما نتحدث عن جريمة معاقب عليها في القانون الوضعي وليس وفقاً للشرعية الإسلامية بمعنى أن محكمة التمييز ستقضي على العائد بالإعدام أو الحبس المؤبد أن هو عاد لسلك الطعن بالذات الإلهية وبالرسول ﷺ وهذا فيه هدم كبير لبدأ قرينة البراءة وحق المتهم بمحاكمة عادلة لأن ما قام به المحكوم عليه هي جريمة أخرى غير تلك التي حكم بها وتم تخفيفها، لذلك وجب محاكمته على جرمته الجديدة وفقاً للقواعد الإجرائية المعمول بها وعندها المحكمة المختصة ستعزز بتشديد العقوبة عليه بسبب العود إلى ارتكاب جريمة مرة أخرى.

● الاقتراح حاول أخذ قواعد الامتناع عن النطق بالعقوبة ووقف تنفيذ العقوبة في حالة ارتكاب المحكوم عليه جريمة أثناء فترة الامتناع أو وقف التنفيذ مع النص أن محكمة التمييز تقضي بعقوبة الإعدام أو الحبس المؤبد على المحكوم عليه بالرسول ﷺ بالذات الإلهية أو بالرسول ﷺ لكن الاقتراح لم يوفق في ذلك، حيث أحكام على الاقتراح المقدم، لذلك يجب عدم التسرع في إقرار الاقتراح بل يجب دراسته بتأن لأن فيه خروجاً عن قواعد الشريعة الإسلامية فالعبرة بتطبيق القواعد المعمول بها في الجريمة والعقوبة وليست بالعقوبة وحدها.

● نرى أن تقوم اللجنة التشريعية باتباع الطريقين التاليين:

● الطريق الأول: تشديد العقوبة على الطعن بالذات الإلهية وبالرسول ﷺ وأزواجه وفقاً للنظام القانوني الوضعي المطبق حالياً وفقاً للنظام القضائي المختص في النظر والحكم على تلك الجرائم.

● وهذا الخيار سهل الأخذ به الآن شريطة عدم اعتبار أن العقوبة المقترحة هي حد توجب قتل الطاعن وفقاً للقواعد الشرعية.

● الطريق الثاني: وهو طريق شائك وصعب باعتبار أن العقوبة هي حد توجب قتل الطاعن بالذات الإلهية

والرسول ﷺ وفقاً للقواعد الشرعية.

● كما يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

أورد د. فيصل الكندري تعليقاً على الاقتراح بقانون بشأن تشديد عقوبة الطعن بالذات الإلهية وبالرسول ﷺ جاء فيه: تقدم بعض أعضاء مجلس الأمة باقتراح بقانون بشأن تشديد عقوبة الطعن بالذات الإلهية وبالرسول ﷺ وسيتم دراسة هذا الاقتراح بالجنة التشريعية ومن ثم إقراره ورفع للمجلس للموافقة عليه.

وقبل أن تقوم اللجنة التشريعية بدراسة فإننا سنقدم هذه الملاحظات على الاقتراح المقدم بتغليظ العقوبة إلى الإعدام أو الحبس المؤبد على كل من طعن بالذات الإلهية أو الرسول ﷺ وفي عرضه وعرض زوجته.

● اقتراح بقانون مزج بين القانون الوضعي والقانون الجنائي الإسلامي، وعلى الرغم من ذلك فهو خالف القواعد المعمول بها في القانونين وذلك للأسباب التالي:

1- قرر عقوبة الإعدام على كل من يطعن بالذات الإلهية وبالرسول ﷺ لكنه ارتكبا المحكوم عليه عقوبة الإعدام اختيارية مع عقوبة الحبس المؤبد وهذا على خلاف المنطق عليه فقها.

2- أجاز الاقتراح تخفيف العقوبة إلى الحبس لمدة لا تزيد على خمس سنوات إذا أبدى المحكوم عليه ندمه وأسفه كتابة وشفاة بعدم العود إلى سلوكه السابق وهذا على خلاف التشريع الجنائي الإسلامي أن المرتد يستتاب قبل الحكم عليه وليس بعد الحكم عليه.

3- لم يبين الاقتراح بقانون الجهة التي تقبل تأسف وندم المحكوم عليه كتابة وشفاة ومن ثم تقرر له تخفيف العقوبة.

4- نص الاقتراح على أن المحكوم عليه إذا عاد إلى سلوكه السابق قضت محكمة التمييز بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

● كان يجب أن ينص بـسريان العقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي الإعدام أو الحبس المؤبد، ويلاحظ على تلك الفقرة:

مطيع: ما القضايا المسجلة ضد المتجاوزين في الشبكة العنكبوتية؟

● أنواع الجرائم التي تم القبض على مرتكبها على الإنترنت؟ وهل هناك جرائم سابقة تم تسجيلها تتعلق بالتعدي على نوابات التشريعية الإسلامية والطعن فيها؟ فإن كان الجواب بـ«نعم» فما عددها؟ وما أقصى عقوبة تمت في هذا الباب؟ وما عدد من تم التحقيق معهم في تلك الجرائم؟

● في جرائم التعدي على الحسابات البنكية وسرقة الاموال هل تم القبض على

فعليلها وارجاع الحقوق لصاحبها؟

● بالنسبة للجرائم الاخلاقية والتعدي على الأشخاص ونشر خصوصياتهم، ونشر الوسائل التي تحض على الرذيلة في المجتمع، كم عدد الجرائم التي تم رصدتها من هذا النوع؟ وما العقوبات الراجعة التي تم اتخاذها تجاه اولئك الاشخاص؟

● هل هناك خطة لتبناها الوزارة لكشف تلك الجرائم والحماية لمرتادي الانترنت من

فعليلها وارجاع الحقوق لصاحبها؟

● بالنسبة للجرائم الاخلاقية والتعدي على الأشخاص ونشر خصوصياتهم، ونشر الوسائل التي تحض على الرذيلة في المجتمع، كم عدد الجرائم التي تم رصدتها من هذا النوع؟ وما العقوبات الراجعة التي تم اتخاذها تجاه اولئك الاشخاص؟

● هل هناك خطة لتبناها الوزارة لكشف تلك الجرائم والحماية لمرتادي الانترنت من

فعليلها وارجاع الحقوق لصاحبها؟

● بالنسبة للجرائم الاخلاقية والتعدي على الأشخاص ونشر خصوصياتهم، ونشر الوسائل التي تحض على الرذيلة في المجتمع، كم عدد الجرائم التي تم رصدتها من هذا النوع؟ وما العقوبات الراجعة التي تم اتخاذها تجاه اولئك الاشخاص؟

● هل هناك خطة لتبناها الوزارة لكشف تلك الجرائم والحماية لمرتادي الانترنت من

فعليلها وارجاع الحقوق لصاحبها؟

● بالنسبة للجرائم الاخلاقية والتعدي على الأشخاص ونشر خصوصياتهم، ونشر الوسائل التي تحض على الرذيلة في المجتمع، كم عدد الجرائم التي تم رصدتها من هذا النوع؟ وما العقوبات الراجعة التي تم اتخاذها تجاه اولئك الاشخاص؟

● هل هناك خطة لتبناها الوزارة لكشف تلك الجرائم والحماية لمرتادي الانترنت من

فعليلها وارجاع الحقوق لصاحبها؟

● بالنسبة للجرائم الاخلاقية والتعدي على الأشخاص ونشر خصوصياتهم، ونشر الوسائل التي تحض على الرذيلة في المجتمع، كم عدد الجرائم التي تم رصدتها من هذا النوع؟ وما العقوبات الراجعة التي تم اتخاذها تجاه اولئك الاشخاص؟

● هل هناك خطة لتبناها الوزارة لكشف تلك الجرائم والحماية لمرتادي الانترنت من

فعليلها وارجاع الحقوق لصاحبها؟

● بالنسبة للجرائم الاخلاقية والتعدي على الأشخاص ونشر خصوصياتهم، ونشر الوسائل التي تحض على الرذيلة في المجتمع، كم عدد الجرائم التي تم رصدتها من هذا النوع؟ وما العقوبات الراجعة التي تم اتخاذها تجاه اولئك الاشخاص؟

● هل هناك خطة لتبناها الوزارة لكشف تلك الجرائم والحماية لمرتادي الانترنت من

● أنواع الجرائم التي تم القبض على مرتكبها على الإنترنت؟ وهل هناك جرائم سابقة تم تسجيلها تتعلق بالتعدي على نوابات التشريعية الإسلامية والطعن فيها؟ فإن كان الجواب بـ«نعم» فما عددها؟ وما أقصى عقوبة تمت في هذا الباب؟ وما عدد من تم التحقيق معهم في تلك الجرائم؟

● في جرائم التعدي على الحسابات البنكية وسرقة الاموال هل تم القبض على

فعليلها وارجاع الحقوق لصاحبها؟

● بالنسبة للجرائم الاخلاقية والتعدي على الأشخاص ونشر خصوصياتهم، ونشر الوسائل التي تحض على الرذيلة في المجتمع، كم عدد الجرائم التي تم رصدتها من هذا النوع؟ وما العقوبات الراجعة التي تم اتخاذها تجاه اولئك الاشخاص؟

● هل هناك خطة لتبناها الوزارة لكشف تلك الجرائم والحماية لمرتادي الانترنت من

فعليلها وارجاع الحقوق لصاحبها؟

● بالنسبة للجرائم الاخلاقية والتعدي على الأشخاص ونشر خصوصياتهم، ونشر الوسائل التي تحض على الرذيلة في المجتمع، كم عدد الجرائم التي تم رصدتها من هذا النوع؟ وما العقوبات الراجعة التي تم اتخاذها تجاه اولئك الاشخاص؟

● هل هناك خطة لتبناها الوزارة لكشف تلك الجرائم والحماية لمرتادي الانترنت من

فعليلها وارجاع الحقوق لصاحبها؟

● بالنسبة للجرائم الاخلاقية والتعدي على الأشخاص ونشر خصوصياتهم، ونشر الوسائل التي تحض على الرذيلة في المجتمع، كم عدد الجرائم التي تم رصدتها من هذا النوع؟ وما العقوبات الراجعة التي تم اتخاذها تجاه اولئك الاشخاص؟

● هل هناك خطة لتبناها الوزارة لكشف تلك الجرائم والحماية لمرتادي الانترنت من

فعليلها وارجاع الحقوق لصاحبها؟

● بالنسبة للجرائم الاخلاقية والتعدي على الأشخاص ونشر خصوصياتهم، ونشر الوسائل التي تحض على الرذيلة في المجتمع، كم عدد الجرائم التي تم رصدتها من هذا النوع؟ وما العقوبات الراجعة التي تم اتخاذها تجاه اولئك الاشخاص؟

● هل هناك خطة لتبناها الوزارة لكشف تلك الجرائم والحماية لمرتادي الانترنت من

فعليلها وارجاع الحقوق لصاحبها؟



احمد مطيع

وجه النائب احمد مطيع سؤالاً للنائب الاول لرئيس الوزراء وزير الداخلية الشيخ احمد الحمود جاء فيه: بناءً على ما يحدث من جرائم وتعديت على حقوق الغير على الشبكة العنكبوتية (الانترنت) ليلا ونهاراً من فئة غير مسؤولة، لذا يرجى افادتي وتزويدي بما يلي:

● القضايا التي تم تسجيلها ضد المعتدين والمجرمين على الشبكة العنكبوتية؟

الدقباي يستنكر عجز الحكومة عن توفير فرص عمل للكويتيين المؤهلين

استنكر النائب علي الدقباي ان تعجز الحكومة عن توفير فرص عمل لكويتيين تم تأهيلهم عبر دورات حكومية أجرتها مؤسسات الدولة، فيما نجد هذا الكم الهائل من العمالة الوافدة في وظائف الدولة المختلفة مبيناً أن من شعارات وواقع تعاطيها مع ملفات مهمة مكلف البطالة بيعت على الفلق من النهج الحكومي برمته، والذي أجمع الشعب على ضرورة تعديل مساره في هذه المرحلة الحساسة من عمر الكويت.

وأكد الدقباي انه سيجوه

العنجري يسأل الشمالي عن هيئة الاستثمار

قدم النائب عبدالرحمن العنجري سؤالاً برلمانياً الى وزير المالية مصطفى الشمالي وجاءت كالتالي: يرجى افادتي عن الآتي:

1- تزويدنا بأسماء أعضاء مجالس إدارات الشركات المحلية والدولية، الذين يمثلون الهيئة العامة للاستثمار منذ 2009/1/1 وحتى تاريخ هذا السؤال.

2- بيان بالمكافآت التي تحصل عليها ممثلو الهيئة العامة للاستثمار لهذه الشركات وذلك بكشف تفصيلي.

3- هل يوجد في الهيئة العامة للاستثمار صندوق

1- تزويدنا بأسماء أعضاء مجالس إدارات الشركات المحلية والدولية، الذين يمثلون الهيئة العامة للاستثمار منذ 2009/1/1 وحتى تاريخ هذا السؤال.

2- بيان بالمكافآت التي تحصل عليها ممثلو الهيئة العامة للاستثمار لهذه الشركات وذلك بكشف تفصيلي.

3- هل يوجد في الهيئة العامة للاستثمار صندوق

1- تزويدنا بأسماء أعضاء مجالس إدارات الشركات المحلية والدولية، الذين يمثلون الهيئة العامة للاستثمار منذ 2009/1/1 وحتى تاريخ هذا السؤال.

2- بيان بالمكافآت التي تحصل عليها ممثلو الهيئة العامة للاستثمار لهذه الشركات وذلك بكشف تفصيلي.

3- هل يوجد في الهيئة العامة للاستثمار صندوق

خطوط سير من الجهتين من تقاطعه مع الدائري الاول الى الدائري السادس، وتوسعة الطريق بما لا يقل عن خمسة خطوط مع تقاطعه مع الدائري السادس الى تقاطعه مع طريق الملك فهد السريع.

2- اضافة مواقف خاصة للباصات وسيارات الاجرة والشرطة والإسعاف ومواقف آمنة للسيارات المعطلة على طول الدائري.

عاشراً: طريق الملك فهد السريع:

1- توسعة طريق الملك فهد بما لا يقل عن خمسة خطوط سير من الجهتين من تقاطعه مع الدائري السادس الى النويصيب.

2- اضافة مواقف خاصة للباصات وسيارات الاجرة والشرطة والإسعاف ومواقف آمنة للسيارات المعطلة على طول الدائري.

الحادي عشر: الشوارع الرئيسية ما بين المناطق:

1- توسعة الطرق ما بين المناطق بما لا يقل عن ثلاثة خطوط سير من الجانبين.

الثاني عشر: الطرق السريعة المستحدثة:

1- في حال التخطيط لعمل طرق سريعة أو طرق دائرية لربط مدن جديدة مع شبكة الطرق الحالية يجب تخطيط تلك الطرق بما لا يقل عن خمسة خطوط سير من الجهتين مع ترك مساحات جانبية تخدم توسعات مستقبلية.

1- العمل على استكمال الدائري الخامس ليصل الى وصلة الدوحة دون توقف.

2- العمل على توسعة الدائري الخامس من الجهتين بما لا يقل عن خمسة خطوط سير من تقاطعه مع طريق الفحيحيل السريع الى وصلة الدوحة.

3- اضافة مواقف خاصة للباصات وسيارات الاجرة والشرطة والإسعاف ومواقف آمنة للسيارات المعطلة على طول الدائري.

سابعاً: الدائري السادس:

1- العمل على توسعة الدائري السادس من الجهتين بما لا يقل عن خمسة خطوط سير.

2- اضافة مواقف خاصة للباصات وسيارات الاجرة والشرطة والإسعاف ومواقف آمنة للسيارات المعطلة على طول الدائري.

ثامناً: الدائري السابع:

1- العمل على توسعة الدائري السابع من الجهتين بما لا يقل عن خمسة خطوط سير.

2- اضافة مواقف خاصة للباصات وسيارات الاجرة والشرطة والإسعاف ومواقف آمنة للسيارات المعطلة على طول الدائري.

تاسعاً: طريق الفحيحيل السريع:

1- توسعة طريق الفحيحيل بما لا يقل عن اربعة

الدائري الثاني بما لا يقل عن ثلاثة خطوط سير من الجهتين.

2- اضافة مواقف خاصة في الخانة الرابعة للباصات وسيارات الاجرة والشرطة والإسعاف ومواقف آمنة للسيارات المعطلة على طول الدائري.

رابعاً: الدائري الثالث:

1- العمل على توسعة الدائري الثالث من الجهتين بما لا يقل عن ثلاثة خطوط سير من الجهتين.

2- اضافة مواقف خاصة في الخانة الرابعة للباصات وسيارات الاجرة والشرطة والإسعاف ومواقف آمنة للسيارات المعطلة على طول الدائري.

خامساً: الدائري الرابع:

1- العمل على استكمال الدائري الرابع ليصل الى مدينة الجهراء دون توقف.

2- العمل على توسعة الدائري الرابع من الجهتين بما لا يقل عن اربعة خطوط سير من الشمالية الى الخالدية وبما لا يقل عن خمسة خطوط من الشويخ الصناعية الى مدينة الجهراء لكي يخدم المناطق الجديدة التي ستنشأ بالمستقبل في شمال وغرب الكويت.

3- اضافة مواقف خاصة للباصات وسيارات الاجرة والشرطة والإسعاف ومواقف آمنة للسيارات المعطلة على طول الدائري.

سادساً: الدائري الخامس:

1- العمل على توسعة



د. داويد الطبطبائي

قدم النائب د. داويد الطبطبائي اقتراحاً برغبة جاء فيه:

تعتبر مشكلة الاختناقات المرورية من اهم المشاكل التي تواجه معظم المواطنين والمقيمين في الدولة، حيث لم يعد الازدحام المروري يقتصر على فترة الذروة فقط انما في معظم الاوقات او على مدار الساعة، الامر الذي يتطلب الدراسة الجدية ووضع الحلول الشافية وفي هذا المقترح ما يقدم حلولاً لتحديث البنية التحتية وتنظيم حركة السير وحل مشاكل الاختناقات المرورية.

لذا فإنني اتقدم بالاقتراح برغبة التالي:

أولاً: الاشارات المرورية:

1- العمل على إلغاء جميع الاشارات المرورية سواء كانت على الجسور او منفردة ما عدا الاشارات الموجودة داخل مدينة الكويت (المرقاب وشرق والقبلة) والاستعاضة عما هو قائم منها بالجسور والانفاق والدورات.

2- العمل على التقليل من الاشارات المرورية داخل العاصمة ما امكن في المستقبل.

ثانياً: الدائري الاول:

1- ربط الدائري الاول من شارع الخليج من الجهتين بطرق دون توقف.